في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلوة بعد المكتوبة صلاة
الليل فائدة يشرع القنوت في الصبح والوتر وفي سائر المكتوبات للنازلة
ومحله قبل الركوع عند مالك وبعده عند الشافعي ولكليهما حجة
ثابتة في الصحيحين وقد اختار بعض المحدثين ان يقنت في الصبح بعد الركوع
وفي الوتر قبله عملا بالامرين ثم ان مذهب الشافعي انه لا يسن في الوتر
الا في النصف الثاني من رمضان والمختار استمراره في جميع السنة
لاطلاق حديث الحسن بن علي عن جده صلى الله عليه وسلم وهو ما رواه الحفاظ
بالاسناد الصحيح عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال علمني رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت
وذكر الحديث قال الترمذي ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت
شيئا احسن من هذا قال محمد بن الحنفية وهو الذي كان ابي يدعو به
في صلاة الفجر فائدة اخرى روى ابو داود رحمه الله وغيره باسناد
صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بعد الوتر ثلاث مرات سبحان
الملك القدوس ويرفع صوته في الثالثة فاذا فرغنا من المكتوبات
ورواتبها فيشرع الان في ذكر الصلوات المشهورة قال النووي رحمه الله ذكرها
واولاهن بالذكر اولا الجمعة وقد امر الله بها وحض النبي صلى الله عليه
وسلم على فعلها واوعد العقوبة في تركها واطنب في وصف يومها
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ
فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة
الاخرى وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصى فقد لغا وعنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان

الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وعنه وعن ابن عمر
رضي الله عنهما انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على اعواد منبره
لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من
الغافلين وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة وقال فيه ساعة لا
يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسال الله شيئا الا اعطاه اياه واشار
بيده يقللها وروى جميعها مسلم رحمه الله والاحاديث في هذا المعنى كثيرة
معلومة وبالجملة هو يوم عظيم مشتمل على فوائد وخصائص لا توجد في
غيره ذكر بعضهم في خصائصه اثنين وثلاثين خاصية واختلف
العلماء فيه وفي يوم عرفة ايهما افضل وذكر فيهما قال ابن وحشه انت
طالق في افضل الايام واختلفوا ايضا في تعيين ساعة الاجابة فيه
على احدى عشر قولا ارجحها ما ثبت في صحيح مسلم انها ما بين ان يجلس
الامام على المنبر الى ان تقضى الصلاة ويتلوه في الرجحان ما ثبت في حديث
اخر صحيح انها بعد صلاة العصر وانها اخر ساعة من النهار وعلى
هذا اكثر الصحابة والتابعين رحمهم الله والله اعلم فائدة حصر
الشيخ الامام الحافظ ابو الخير الجزري رحمه الله تعالى في كتابه العدة
اوقات الاجابة واحوالها واماكنها فمن الليلة عرفة ويوم عرفة
وليلة القدر وشهر رمضان وليلة الجمعة ويوم الجمعة وساعة الجمعة
وهي ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان تقضى الصلاة وقال الاظهر
انها عند قراءة الفاتحة حتى يؤمن الامام وجوف الليل ونصفه الثاني